

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 652

محمد بن صالح العثيمين

قال المؤلف رحمة الله ولا تصح خلف فاسق كافر نكمل ايضاً مسألة الفاسق اذا كان هذا الامام فاسقاً في معتقدك غير فاسق في معتقده فهل تصلي خلفه فاهمين الصورة هذى - [00:00:00](#)

هو فاسق فيما تعتقد وليس فاسقاً فيما يعتقد مثال ذلك رجل يرى ان شرب الدخان حلال وانت ترى انه حرام فهل تصلي خلفه على المذهب تصلي خلفه لانك لو سئلت عنه فقيل لك هل هو فاسق - [00:00:23](#)

بحسب اعتقاده فقلت لا معذور ان يعتقد ان هذا حلال ولذلك لو ان رجلاً كان لا يرى ان لحم الابل ناقب وانت ترى انه ناقض فاكل هذا الرجل من لحم الابل ثم قام فصار اماماً لك - [00:00:53](#)

ها الصلاة صحيحة مع انك تعتقد ان صلاتهم باطلة لكن هذا في اعتقادك فيما لو فعلت انت لكن فيما لو فعله تعتقد ان صلاته صحيحة ولهذا قال العلماء رحهم الله - [00:01:18](#)

وتصح الصلاة خلف المخالف في الفروع ولو فعل ما تعتقدوه حراماً وهذى من نعمة الله يعني لو قلنا انها لا تصلح الصلاة خلف المخالف للفروع لا لحق بذلك حرج ومشقة - [00:01:37](#)

نعم ثم قال ولا تصح خلف امرأة خلف الدليل قوله صلى الله عليه وسلم لا تؤمن امرأة رجلاً لا تؤمن امرأة رجل ايش ان ايش المبتدع ان كان بدعته مكفرة فهو من الكافرين وان كانت مفسقة فهو من الفسق - [00:01:55](#)

طيب نقول المرأة لا تصح الصلاة خلفها الدليل ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تؤمن امرأة رجلاً وهذا الحديث ضعيف كما سبق لكن يؤيده في الحكم - [00:02:32](#)

القوم النبي صلى الله عليه وسلم لا يفلح قوم ولو امرهم امرأة والجماعة قد ولو امرهم هما والامام قد ولو امرهم الامام فلا يصح ان تكون المرأة اماماً لهم دليل اخر - [00:02:58](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير صفوف النساء اخرها اخرها وهذا دليل على انه لا موقع لهن في الامام والايام لا يكون ها الا في الامام فلو قلنا بصحبة صلاتها انقلب الوضع - [00:03:23](#)

صارت هي المتقدمة على الرجل وهذا لا تؤيده الشريعة لا تؤيده الشريعة طيب هل تصح لا كم بعدها؟ قال ولا خنى للرجال يعني ولا تصح الصلاة خلف الخنس للرجال الخنث من - [00:03:44](#)

هو الذي لا يعلم هذا كون هو ام انتى هذا الخنزير الذي لا يعلم اذكر هو ام انتى فيشمل اولاً من له ذكر وفرج يبول منها يمكن يوجد يمكن شخص - [00:04:07](#)

له ذكر وفرج يبول منها جميعاً نقول هذا خنى لان ما ندري هل هو ذكر او انتى ويشمل من ليس له ذكر ولا فرج من ليس له ذكر ولا فرج - [00:04:38](#)

لكن له دبر هذا ايضاً انتى ولا ولا ليش لان ما نعلم هل هو ذكر او انتى طيب وعلى هذا نقول ان الخنى سواء على هذه الصورة او على هذه الصورة - [00:04:55](#)

لا يصح ان يكون اماماً للرجال لماذا لاحتمال ان يكون انتى احتمال ان يكون انتى واذا احتمل ان يكون انتى فان هذه الصلاة تكون مشكوكاً فيها فلا تصلح ذكر المواقف رحمة الله انه وجد - [00:05:22](#)

او انه حدث عن اشخاص ثلاثة يقول احدهم له مخرج واحد بين القبر والدبر يخرج منه البول والغائط مخرج واحد هذا خنى ولا لا

ختنى قال والثانى ليس له قبل - 00:05:45

ولا ذكر ما له فرج ولا ذكر انما في مكان هذا شيء نابع شيء نابي يخرج منه البول رشحا مثل العرق هذا ايضا ختنى قال والثالث ليس له دبر ولا فرج - 00:06:11

ولا ذكر وانما يتقيأ الطعام اذا بقى في معدته شيء من الوقت يعني ابقى في المعدة ما شاء الله اذا امتصت المنافع اللي فيه تقىءه فيكون خروج هذا الشيء من - 00:06:38

من فمه والله على كل شيء قدير اما نحن فقد حدثنا بعض الاطباء عندنا في هنا في عنيزة انه وجد شخص ولد ليس له فرج ولا ذكر ليس له فرج ولا ذكر - 00:06:58

والله على كل شيء قدير. على كل حال الختنى لا يصح ان يكون اماما للرجال وفهم فهم من قول المؤلف ولا خلف امرأة وختنى للرجال انه يصح ان تكون المرأة اماما للمرأة - 00:07:16

ولا لا منين ناخذه من قوله للرجال وان الختنى يصح ان يكون اماما للمرأة ها؟ نعم يصح ليكون اماما للمرأة طيب ان يصلح ان يكون اماما للمرأة لانه اما مثلها يرحمك الله - 00:07:40

او او اعلى منها لكن هل يصح ان تكون المرأة اماما للختنى لا احتمال ان يكون ان اكون ذكرا قال ولا صبي لبالغ ولا صبي لبالغ يعني لا تصح الامامة - 00:08:04

من صبي لبالي الصبي من دون البلوغ والبالغ من بلغ ويحصل البلوغ بوحد من امور ثلاثة بالنسبة للذكور اما تمام خمس عشرة سنة واما ان ذات العانة واما انزال المني بشهوة - 00:08:26

يقظة او منام فاذا وجد واحد من هذه الثلاثة صار الانسان بالغا والمرأة تزيد على ذلك بامر رابع وهو الحيض فاذا حاضت ولو لعشر سنوات فهي بالغة طيب لا تصح الصلاة - 00:08:51

خلف الصبي للباب وهنا دليل وتعليق يعني انا اضربك الصورة صورة صار الصبي اماما والبالغ مأمورا فالصلاحة لا تصح صلاة البارح خلف الصبي لا تصح لدليلين اثري ونظري اما الاثري - 00:09:11

فهو ما يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقدموا صبيانكم واما النظر فهو ان صلاة الصبي نفل وصلاة البالغ ارض والنفل اعلى رتبة من الفرض - 00:09:41

نعم والفرض اعلى رتبة من النفل اي اذا كان اعلى رتبة فكيف يكون صاحبه تابعا لمن هو ادنى منه رتبة لان لو صححنا لو صححنا الفرض خلف النفل لا خلف نعم لو صححنا صلاة البالغ خلف الصبي - 00:10:07

لجعلنا الاعلى تابعا لما دونه وهذا خلاف القياس دراسة من الاعلى يكون متبعا لا تابعا فهذا دليلان دليل اثري ودليل نظري طيب اذا لم يوجد الا صبي وابوه ماذا يصنع - 00:10:31

يكون الاب هو هو الامام وتنتهي المشكلة طيب وقول المؤلف لبالغ يفهم منه ان امامة الصبي للصبي جائزة وهو كذلك فلو صلى صبي بصبي فكان ذلك كان ذلك جائزا هذا ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله - 00:10:58

والقول الثاني في المسألة ان الصلاة البالغ خلف الصبي صحيحة خلف الصبي صحيح ودليل ذلك ما ثبت في صحيح البخاري ان عمرو بن سلمة الجرمي ابن سلمة الجرمي ان قومه وله ست او سبع سنين - 00:11:25

وله ست او سبع سنين لم يتأهل ان يدخل المدرسة الابتدائية ولكنه ناجح فيها لانه كان رضي الله عنه يتلقف الركبان وهو صبي ذكي فيقرأ القرآن يقرأ القرآن ولما قدم ابوه من الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:11:56

وكان قد حدثهم النبي عليه الصلاة والسلام انه يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله يقول نظروا في القوم فلم يجدوا احدا اقرأ مني تقدموني اماما لهم فصار اماما صار امامهم وله ست او سبع سنين - 00:12:23

يقول فخرجت امرأة من الحي ذات يوم وهم ساجدون واذا ازاره قصير وقد خرج شيء من عورته فقالت بصوت مرتفع غطوا علينا استقارئكم السست يعني الدبر غطوا علينا استقارئكم يقول فاشترووا لي ثوبا جديدا - 00:12:46

فما فرحت بشيء بعد بعد الاسلام فرحي بهذا الثوب الله اكبر سبحان الله فقر المهم هذا الحديث في البخاري فيجب العمل به ويبطل ما استدل به المانعون اما الحديث الذي فيه لا تقدمو صبيانكم فهو حديث لا اصل له اطلاقا - [00:13:15](#)

لا يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام واما التعليل فقد علمنا القاعدة الاصيلة الشهيرة وهي انه لا قياس في مقاولة النص لان القياسرأي يخطئ ويصيب ولا يجوز القول في الدين بالرأي - [00:13:42](#)

فإذا كان لدينا حديث صحيح في البخاري فإن الرأي امامه ليس بشيء لكن قد يعترض معارض فيقول هل علم بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كم لم يعلم اما ان نقول انه علم اذا علمنا انه علم - [00:14:08](#)

واما ان نقول انه لم يعلم واما ان نقول ايش؟ لا ندري يمكن انه عالم يمكن انه ما علم طيب فان كان قد علم الاستدلال بهذه السنة - [00:14:35](#)

واضح لا غبار عليه من اي انواع السنة الاقرار وان علمنا انه لم يعلم فاننا نقول ان الله قد علم وتعالى واقرار الله للشيء في زمان نزول الوحي دليل على - [00:14:55](#)

جوازه وانه ليس بمنكر لانه لو كان منكرا لانكره الله وان كان الرسول لم يعلم به ودليل ذلك قوله تعالى يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضي من القول. وكان الله بما يعملون محيطا - [00:15:18](#)

فانكر الله عليهم تبیتهم للقول مع ان الناس لا يعلمون به لانهم انما بيتوا امرا منكرا فدل هذا على ان الامر المنكر لا يمكن ان يدعه الله وان كان الناس لا يعلمون به - [00:15:43](#)

ثانيا ان الصحابة استدلوا على جواز العزل بانهم كانوا يعزلون القرآن ينزل وعلى هذا فنقول اذا كانت قصة عامر ابن سلمة معلومة للرسول فالاستدلال بها واضح لا غبار عليه. نعم - [00:16:00](#)

وان كانت غير معلومة فهي معلومة لله وقد اقرها الله فكانت شرعا - [00:16:19](#)